

الحج.. معطياته، أحكامه والروايات المشتركة فيه

الحديث ([301]). ما ورد عن طريق أهل السنّة: 1 – (سنن ابن ماجة): أخرج ابن ماجة قال: حدّ ثنا عبد الرحمان بن إبراهيم الدمشقي، حدّ ثنا الوليد بن مسلم، حدّ ثنا الأوزاعي، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: أهللنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالحجّ خالصاً لا نخلطه بعمرة... الحديث ([302]). وفي حديث آخر عن هشام بن عمارة، عن القاسم بن عبد الله العمري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر: أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) والخلفاء الثلاثة أفردوا الحجّ. وأخرج البيهقي عن أبي عبد الله والسلمي وأبي بكر جميعاً، عن أبي العباس، عن ابن عبد الجبار، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر نحوه ([303]). وأخرج البيهقي أيضاً بأسانيد، عن ابن عمر: أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أفرد الحجّ مفرداً ([304]). وكذا ذكر ذلك في عدّة أسانيد، وذكر خلافاً ابن عمر مع أنس ([305]). 2 – (صحيح البخاري): وأخرج البخاري قال: حدّ ثنا وهيب، حدّ ثنا ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحجّ من أفجر الفجور في الأرض، ويجعلون المحرّم صفراً، ويقولون: إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر حلّت العمرة لمن اعتمر، قدم النبي (صلى الله عليه وآله) وأصحابه صبيحة رابعة مهلّين بالحجّ... الحديث ([306]). 3 – (صحيح البخاري): وأخرج البخاري أيضاً قال: حدّ ثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمان بن نوفل، عن عروة بن الزبير،